A

الأمم المتحدة

الجمعيـــة العامـــة

Distr.
GENERAL

A/HRC/12/47
22 July 2009

ARABIC
Original: ENGLISH

مجلس حقوق الإنسان
الدورة الثانية عشرة
البند ٥ من جدول الأعمال

هيئات وآليات حقوق الإنسان

مذكرة من إعداد مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان*

تتشرف المفوضة السامية لحقوق الإنسان بأن تحيل إلى أعضاء مجلس حقوق الإنسان تقريـــر الاجتمـــاع السادس عشر للمقررين/الممثلين الخاصين والخبراء المستقلين ورؤساء الأفرقة العاملة في إطار الإجراءات الخاصـــة لمجلس حقوق الإنسان، الذي عُقد في جنيف في الفترة من ٢٩ حزيران/يونيه إلى ٣ تموز/يوليه ٢٠٠٩.

* تأخر تقديم الوثيقة.

تقرير الاجتماع السادس عشر للمقررين/الممثلين الخاصين والخبراء المستقلين ورؤساء الأفرقة العاملة في إطار الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان

(جنيف، ٢٩ حزيران/يونيه – ٣ تموز/يوليه ٢٠٠٩)

المقررة: نجاة مجيد معلاّ

موجز

عُقد الاجتماع السنوي السادس عشر للإجراءات الخاصة في جنيف في الفترة من ٢٩ حزيران/يونيه إلى ٣ تموز/يوليه ٢٠٠٩. وترد في المرفق قائمة بالإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان وبأسماء المكلفين بولايات الذين حضروا الاجتماع السنوي السادس عشر.

وانتخب المشاركون في الاجتماع سانتياغو كوركويرا رئيساً للاجتماع السنوي السادس عشر وللجنة التنسيق. وانتُخبت نجاة مجيد معلاّ مقررة للاجتماع وعضواً في اللجنة. كما انتُخب جوي نغوزي إزيلو، وفرانك وليام لارو ليوي، ومانفرد نوفاك أعضاء في اللجنة وتقرر أن تكون الرئيسة السابقة، أسما جاهانجير، عضواً بحكم منصبها خلال العام القادم.

وتبادل المكلفون بولايات الآراء مع المفوضة السامية ورئيس المجلس وأعضاء مكتب المجلس، ومع الرئيس السابق للمجلس. وعقد المشاركون اجتماعاً مشتركاً مع المشاركين في الاجتماع الحادي والعشرين لرؤساء الهيئات المنشأة بمعاهدات حقوق الإنسان، وتبادلوا الآراء مع رئيس اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، والممثل الخاص للأمين العام المعني بالعنف ضد الأطفال والمستشار الخاص للأمين العام المعني بمنع الإبادة الجماعية. والتقوا بممثلين عن منظمات غير حكومية ومؤسسات وطنية تُعنى بحقوق الإنسان.

وركز المشاركون مناقشاتهم على استقلال الإجراءات الخاصة وفعاليتها وعلى تنسيق أساليب عمل المكلفين بولايات. وناقشوا أيضاً الروابط القائمة بينهم وبين آلية الاستعراض الدوري الشامل والقضايا المواضيعية، بما في ذلك حماية الضحايا والشهود، وتغير المناخ. ورحبوا بتعيين ستة مكلفين بولايات جدد وأشادوا بالمكلفين بولايات المنتهية مدة ولايتهم.

المحتويات

		الفقـــرات	الصفحة
أولاً -	مقدمة	١-٣	٤
ثانياً -	تنظيم العمل	٤-٧	٤
ثالثاً -	أنشطة لجنة التنسيق	٨-١٢	٥
رابعاً -	تبادل الآراء مع المفوضة السامية	١٣-١٦	٥
خامساً -	مجلس حقوق الإنسان ونظام الإجراءات الخاصة	١٧-٢٣	٦
سادساً -	أساليب العمل	٢٤-٣٧	٨
سابعاً -	دمج نُهُج وآليات حقوق الإنسان في أعمال الإجراءات الخاصة	٣٨-٤٣	١٠
ثامناً -	التعاون مع الهيئات المنشأة بمعاهدات حقوق الإنسان	٤٤-٤٧	١٢
تاسعاً -	المشاورات مع الجهات المعنية بالأمر	٤٨-٥٦	١٢
المرفق -	قائمة المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان وسائر المكلفين بولايات المدعوين لحضور الاجتماع السادس عشر		١٥

أولاً – مقدمة

١- تُعقد منذ عام ١٩٩٤ اجتماعات سنوية للمقررين/الممثلين الخاصين والخبراء ورؤساء الأفرقة العاملة في إطار الإجراءات الخاصة للجنة حقوق الإنسان ومجلس حقوق الإنسان. وأكد إعلان وبرنامج عمل فيينا اللذان اعتمدهما مؤتمر حقوق الإنسان في ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٩٣ أهمية المحافظة على نظام الإجراءات الخاصة وتعزيزه، ونصا على ضرورة عقد اجتماعات دورية تمكّن الإجراءات والآليات من تنسيق عملها وترشيده (A/CONF.157/24 (part II)، الفقرة ٩٥).

٢- وقد عُقد الاجتماع السنوي السادس عشر للإجراءات الخاصة في جنيف في الفترة من ٢٩ حزيران/يونيه إلى ٣ تموز/يوليه ٢٠٠٩. وعُرض عليه جدول أعمال مؤقت مشروح ووثائق أعدها المكلفون بولايات والأمانة ومصادر أخرى.

٣- وتبادل المكلفون بولايات، خلال الاجتماع، وجهات النظر مع مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان ورئيس مجلس حقوق الإنسان وأعضاء مكتب المجلس، والرئيس السابق للمجلس. وعقد المشاركون اجتماعاً مشتركاً مع المشاركين في الاجتماع الحادي والعشرين لرؤساء هيئات معاهدات حقوق الإنسان وتبادلوا وجهات النظر مع رئيس اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، والممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف ضد الأطفال والمستشار الخاص للأمين العام المعني بمنع الإبادة الجماعية. والتقوا بممثلين عن منظمات غير حكومية ومؤسسات وطنية تُعنى بحقوق الإنسان.

ثانياً – تنظيم العمل

٤- افتتحت الاجتماع أسما جاهانجير، رئيسة الاجتماع السنوي الخامس عشر ورئيسة لجنة تنسيق الإجراءات الخاصة (المشار إليها فيما يلي باسم "اللجنة").

٥- وانتُخب سانتياغو كوركويرا رئيساً للاجتماع السنوي السادس وللجنة، ونجاة مجيد معلاّ مقررة للاجتماع وعضواً في اللجنة. أما الأعضاء الباقون الثلاثة الذين انتُخبوا بالإجماع أعضاءً في اللجنة في ١ تموز/يوليه فكانوا جوي نغوزي إزيلو، وفرانك وليام لارو ليوي، ومانفرد نوفاك. وستبقى السيدة جاهانجير بحكم منصبها عضواً في اللجنة خلال العام القادم.

٦- وأعرب المشاركون عن بالغ تقديرهم للعمل الذي أنجزته على مدار السنة الرئيسة المنتهية ولايتها وسائر أعضاء اللجنة، وخاصة فيما يتعلق بعملية استعراض الولايات التي أجراها المجلس، واختيار المكلفين بالولايات الجدد، واتباع نهج منسق إزاء حالات حقوق الإنسان المثيرة للقلق. وشكرت الرئيسة المنتهية ولايتها شعبة الإجراءات الخاصة لدى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان على دعمها للجنة وإبقاء المكلفين بولايات على علم بمستجدات المجلس طيلة السنة. وأقر المكلفون بولايات جدول الأعمال.

٧- ونظم مدير البحوث في مشروع يتعلق بتأثير آليات الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان على مؤسسة بروكيتز جلسة إحاطة إعلامية للمكلفين بولايات خارج إطار جدول الأعمال الرسمي للاجتماع. وعقد المكلفون

بولايات اجتماعات فردية مع رئيس وحدة السفر في المفوضية السامية لحقوق الإنسان وأُتيحت لهم فرصة للاجتماع بموظفي وحدة تجهيز الوثائق في المفوضية.

ثالثاً – أنشطة لجنة التنسيق

٨- قدمت الرئيسة المنتهية ولايتها معلومات للمشاركين عن أنشطة اللجنة خلال فترة رئاستها واقترحت إجراء المزيد من النقاش حول خير وسيلة لضمان استقلال المكلفين بولايات. وشكرت جميع المكلفين بولايات لمساهماتهم القيّمة في عملها ولما أعربوا عنه من تشجيع وثقة طوال السنة الماضية. ونوّهت اللجنة أيضاً مع الامتنان بالدعم المهني والناجع الذي تقدمه المفوضية السامية لحقوق الإنسان.

٩- وتناولت الأنشطة الرئيسية للجنة في عام ٢٠٠٨/٢٠٠٩ التفاعل مع المجلس وغيره من الجهات المعنية بشأن اشتراك الإجراءات الخاصة في عمل المجلس، بما في ذلك دوراته الاستثنائية؛ والمحافظة على استقلال الإجراءات الخاصة؛ واستعراض ولايات الإجراءات الخاصة؛ واختيار المكلفين بولايات وتعيينهم. وأجرت رئيسة اللجنة وأعضاؤها حواراً مع المجلس وسائر الجهات المعنية. وعقدت الرئيسة اجتماعات مع المفوضة السامية، ونائب المفوضة السامية ورئيس المجلس، وأعضاء الفريق الاستشاري ومنسقي المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات التابعة للمجلس خلال الدورة العاشرة للمجلس وفي مناسبات أخرى. وشددت الرئيسة خلال هذه الاجتماعات على أهمية فعالية واستقلال نظام الإجراءات الخاصة وعلى ضرورة أن تقدم الدول دعماً أكبر لعمل الإجراءات الخاصة.

١٠- وفيما يتعلق بأساليب العمل، أشارت الرئيسة السابقة إلى أن النسخة النهائية لكتيب عمليات الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان نُشرت في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩. ولم تُثر رسمياً أية اعتراضات عن طريق الإجراء الاستشاري الداخلي منذ اعتماد الكتيب في الاجتماع الخامس عشر في حزيران/يونيه ٢٠٠٨. وأجرت الرئيسة مناقشات مع رئيس المجلس بشأن مشاعر القلق التي يثيرها عدم التزام بعض الدول بالتعاون، واستخدام تلك الدول لغة غير لائقة في التفاعل مع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة.

١١- وأكد المشاركون وجوب أن تنهض اللجنة بدور استراتيجي أكبر وأنشط في تعزيز فعالية النظام واستقلاله وضمان قيام حوار بنّاء مع مجلس حقوق الإنسان، وخاصة فيما يتعلق بتطبيق وتفسير مدونة قواعد السلوك.

١٢- وعقدت اللجنة اجتماعاً في جنيف ومداولات عبر الهاتف كل شهرين تقريباً. واستُشير الكثير من المكلفين بولايات عن طريق البريد الإلكتروني والهاتف ووسائل أخرى في مناسبات مختلفة، بهدف تيسير التعاون وإيجاد الحلول للقضايا التي طرأت في أثناء السنة.

رابعاً – تبادل الآراء مع المفوضة السامية

١٣- تبادل المشاركون الآراء مع المفوضة السامية لحقوق الإنسان نافانيثيم بيلاي. وقدمت المفوضة السامية للمشاركين معلومات عن عملية التخطيط الاستراتيجي الراهنة وعن أولويات المفوضية في المستقبل.

١٤- وأشارت المفوضة السامية إلى أن الإجراءات الخاصة تشكل أنشط آليات حقوق الإنسان الفريدة من نوعها المعنية بتقصي الحقائق والرصد والدعوة. وسلَّمت بالتحديات التي تواجهها الإجراءات الخاصة، ولكنها أشارت إلى أن اشتراك هذه الأخيرة في تقييم الحالات المتأزمة واقتراح الحلول لها قد جعلها أكثر بروزاً للعيان. ورحبت بتعيين مكلفين بولايات جدد بموجب إجراءات الانتقاء الجديدة وشكرت اللجنة وموظفي المفوضية السامية الذين يدعمونها، لدعمهم استقلال الإجراءات الخاصة.

١٥- وطلبت المفوضة السامية إلى المكلفين بولايات الاستعانة بالوثيقة الختامية لمؤتمر استعراض نتائج ديربان في عملهم. ورحبت أيضاً بأوجه التآزر القائمة بين الاستعراض الدوري الشامل والخبرة المستقلة للإجراءات الخاصة، التي تغطي ولاياتها مواضيع حقوق الإنسان المحددة بوصفها الأولويات المواضيعية للمفوضية السامية في إطار عملية التخطيط للفترة ٢٠١٠-٢٠١١. وأكدت للمكلفين بولايات التزامها بعملهم ودعم المفوضية السامية له.

١٦- وأثار المكلفون بولايات عدداً من القضايا، ومنها تعزيز استقلال الإجراءات الخاصة وفعاليتها، ودمج عمل الإجراءات الخاصة في مجالات العمل ذات الأولوية للمفوضية السامية، مثل اتباع نهج قائم على حقوق الإنسان إزاء التنمية. وأعرب المشاركون عن قلقهم لعدم إيلاء مجلس حقوق الإنسان الولايات القطرية درجة كافية من الاهتمام، وناقشوا ضرورة معالجة الحالات الملحة لحقوق الإنسان معالجة مستعجلة مع الدول.

خامساً - مجلس حقوق الإنسان ونظام الإجراءات الخاصة

ألف - معلومات عن آخر التطورات المستجدة

١٧- قدمت مديرة شعبة الإجراءات الخاصة في مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان معلومات موجزة للمشاركين عن التطورات التي طرأت على المجلس. وأشارت إلى أن استعراض الولايات قد أُنجز في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨ وأسفر عن تمديد جميع الولايات المواضيعية. وأُنشئت أيضاً ولايات جديدة. وعلى الرغم من وقف العمل بأربع ولايات قطرية في السنتين الماضيتين، استمر تناول الحالات القطرية في الاستعراض الدوري الشامل وفي الدورات الاستثنائية كما يتم تناولها بصورة متزايدة من خلال أنشطة المكلفين بولايات مواضيعية. وأشارت المديرة إلى المساهمات الهامة التي قدمتها الإجراءات الخاصة فيما يتعلق بعدد من آليات وأنشطة الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان، ومنها أربع دورات استثنائية للمجلس عُقدت في الفترة بين حزيران/يونيه ٢٠٠٨ ونيسان/أبريل ٢٠٠٩، وأفرقة معنية بمواضيع فنية عُقدت أثناء دورات المجلس، ومؤتمر استعراض نتائج ديربان في نيسان/أبريل ٢٠٠٩، والمحفل المعني بقضايا الأقليات في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، والدورة الأولى لآلية الخبراء المتعلقة بحقوق الشعوب الأصلية في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨، والمحفل الاجتماعي في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨.

١٨- وتباحث المشاركون في تزايد نطاق الأنشطة والمسؤوليات التي يفوضها المجلس إلى الإجراءات الخاصة وفي الحاجة إلى الالتزام بتنفيذ توصيات الإجراءات الخاصة ومتابعتها. كما تباحث المشاركون فيما يلاحظ من محاولات لتقليص استقلال الإجراءات الخاصة وفعاليتها، وخاصة في سياق تنفيذ مدونة قواعد السلوك.

باء – تبادل الآراء مع الرئيس السابق لمجلس حقوق الإنسان

١٩- شدد سعادة السفير مارتن ايهوغيان اوهوموييبي، الممثل الدائم لنيجيريا لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف والرئيس السابق لمجلس حقوق الإنسان، على أن ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان ينبغي أن يظلوا موضع الاهتمام الأول للمجلس وآلياته. وسلّط الضوء على الدور الجوهري للإجراءات الخاصة، وخاصة بالنسبة إلى المجلس، وقدم تأكيدات بأنه سيبذل مساعيه الحميدة للتوسط للآليات. وأشار إلى أن القرار ١١/١١ الذي اعتمده المجلس في دورته الحادية عشرة نوه بدور الإجراءات الخاصة وعزز هذا الدور.

٢٠- وأشار السفير على اللجنة بأن تشارك بشكل مرئي أكبر مع جميع الجهات المعنية. ونوّه المكلفون بولايات بما أبداه السفير من روح التعاون وأشاروا إلى الجهود المبذولة لتنسيق أساليب العمل من خلال الكتيب الذي أُعد لهم؛ كما أشاروا إلى قضايا تشكل مبعث قلق فيما يتعلق بتفسير مدونة قواعد السلوك خلال السنة الماضية، وهي قضايا حاولوا تفاديها ومعالجتها من خلال إنشاء إجراء استشاري داخلي لاستعراض الممارسات وأساليب العمل يكون مفتوحاً أمام أصحاب المصلحة ذوي الصلة. وأثار المشاركون أيضاً قضايا تتعلق بأهمية متابعة توصيات الإجراءات الخاصة. وشكرت السيدة جاهانجير السفير لتعاونه ولدعمه زيادة تعزيز عمل المكلفين بولايات.

جيم – تبادل الآراء مع رئيس مجلس حقوق الإنسان وأعضاء مكتب المجلس

٢١- تبادل المشاركون الآراء مع رئيس مجلس حقوق الإنسان، سعادة السفير أليكس فان ميووين (بلجيكا)، ومع أعضاء مكتب المجلس، سعادة السفير كارلوس بورتاليس (شيلي)، وسعادة السفير هشام بدر (مصر)، وسعادة السفير ديان ت. دجاني (إندونيسيا)، وسعادة السفير أندريه لوغار (سلوفينيا).

٢٢- وأشار الرئيس إلى أهمية تعزيز نظام الإجراءات الخاصة لتقييم تأثير تقارير المكلَّفين بولايات وتعزيز الثقة في النظام ككل. وشدّد، فضلاً عن ذلك، على أهمية تمتُّع المكلفين بولايات بالاستقلال الذاتي وعدم التبعية في تنفيذ ولاياتهم وعلى ضرورة أن تتعاون الدول تعاوناً كاملاً لضمان فعالية الإجراءات الخاصة. وأكد الرئيس من جديد عزمه على التعاون وعلى العمل بشكل وثيق مع جميع آليات المجلس بغية جعل عمل المجلس أكثر فائدة ونجاعة لتعزيز وحماية حقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم. وأشار أعضاء المكتب إلى اعتماد القرار ١١/١١ ودعوا إلى التقيد بمدونة قواعد السلوك وذكّروا بوجوب أن تتعاون الدول تعاوناً كاملاً مع الإجراءات الخاصة. وأشاروا إلى أن إقامة حوار بنّاء مع المكلفين بولايات والتعاون معهم وتأمين استقلالهم أمور تتصف ببالغ الأهمية.

٢٣- وأثار المشاركون قضايا من قبيل الاشتراك النشط في أعمال المجلس، وتعاون الدول مع الإجراءات الخاصة، والتقيد بمدونة قواعد السلوك، وما يلاحَظ من اتباع نهج انتقائي من جانب بعض أعضاء المجلس فيما يتعلق بالإجراءات الخاصة. وأشار المشاركون مع التقدير إلى اعتزام الرئيس والمكتب الإبقاء على سياسة الباب المفتوح فيما يتعلق بالإجراءات الخاصة. وأكد الرئيس للمكلفين بولايات أنه سيواصل الممارسة التي اتبعها الرئيس السابق المتمثلة في دعوتهم إلى حضور جميع الدورات الاستثنائية عن طريق لجنة التنسيق.

سادساً – أساليب العمل

ألف – تعزيز فعالية الإجراءات الخاصة: تقرير مشترك عن الرسائل

٢٤- أبلغت الأمانة المشاركين بما اتُّخِذ حتى الآن من خطوات لإصدار تقرير مشترك عن الرسائل. وعقب المناقشة التي جرت في الاجتماع السنوي الخامس عشر بشأن تقرير مشترك عن الرسائل المقارَنة لكل بلد على حدة، بحثت الأمانة القضايا التقنية والموضوعية التي يستتبعها إعداد مثل هذا التقرير. ويمكن تقديم التقرير المشترك الأول بشأن الرسائل في أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ شريطة استكمال تحسين قاعدة البيانات المواضيعية بحلول أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩.

٢٥- واتُّفِق على أن من شأن تقرير من هذا القبيل أن يساعد على تنسيق أساليب عمل المكلفين بولايات الذين يرفعون تقارير بشأن نفس الرسائل إلى مجلس حقوق الإنسان؛ وأن يتحاشى الازدواجية غير الضرورية في العمل؛ ويُخفِّف عبء العمل على المكلفين بولايات وعلى الموظفين أو يتيح وقتاً إضافياً للعمل المتعلق بقضايا موضوعية أخرى؛ وأن يبسِّط الوثائق ويُرشِّدها؛ ويتيح بحث وتقييم قضايا متداخلة تتعلق بحقوق الإنسان؛ ويضمن أن محتوى الرسائل وأية متابعة لها يرفدان عملية الاستعراض الدوري الشامل بفعالية أكبر.

٢٦- وقرر المكلفون بولايات إصدار تقرير مشترك عن الرسائل في إطار المبادئ التوجيهية التي اقترحتها الأمانة.

باء – آلية الاستعراض الدوري الشامل والإجراءات الخاصة

٢٧- قدمت الأمانة للمشاركين معلومات عن عملية الاستعراض الدوري الشامل وأهميتها بالنسبة للإجراءات الخاصة. فقد عُقِدت الدورات الثالثة والرابعة والخامسة للفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل على مدار السنة الماضية، وجرى استعراض ١٦ بلداً في كل دورة. وأُدرجت توصيات الإجراءات الخاصة وغيرها من المعلومات في التقارير التجميعية التي أعدتها المفوضية السامية لحقوق الإنسان. وأشارت الدول إلى عدد من هذه التوصيات خلال الحوار التفاعلي الذي جرى مع الدول موضوع الاستعراض. وأُدرج عدد من التوصيات في تقارير الدورات، وقبِلت الدول التي خضعت للاستعراض هذه التوصيات صراحة.

٢٨- وأشير إلى أن الاستعراض الدوري الشامل جعل الإجراءات الخاصة أكثر وضوحاً للعيان ووفّر قناة إضافية لإثارة عدد من توصيات الإجراءات الخاصة في المجلس. ويمكن أن يستند الحوار التفاعلي والتوصيات التي تقدمها الدول، بين جملة أمور، إلى القضايا التي تثيرها الإجراءات الخاصة.

٢٩- ومن الفوائد الإضافية التي تعود على الإجراءات الخاصة من عقد دورات الاستعراض الدوري الشامل التزام الدول بتعزيز التعاون مع الإجراءات الخاصة، من خلال أمور من قبيل توجيه دعوات لإجراء زيارات قطرية، ودعوات ثابتة للمكلفين بإجراءات خاصة، وتنفيذ توصيات محددة. ولوحظ هذا الالتزام بدرجات مختلفة. وبالإضافة إلى ذلك، يمكن أن تستفيد الإجراءات الخاصة من وفرة المعلومات الواردة في وثائق الاستعراض الدوري الشامل المتعلقة بالبلدان والتي تُعدّ قبل الدورات كي تطّلع على النتائج التي توصلت إليها آليات أخرى للأمم المتحدة معنية بحقوق الإنسان فضلاً عن منظمات غير حكومية ومنظمات تابعة للأمم المتحدة. وأشير إلى أنه يمكن

للإجراءات الخاصة أن تسترشد بتلك الوثائق لدى مقاربة البلدان، وإلى أن المكلفين بولايات يمكن أن يستخدموا التقارير الختامية للاستعراض الدوري الشامل كأداة لتعزيز توصيات محددة. وشُجِّع المكلفون بولايات على الاستعانة بالجدول الزمني لدورات الاستعراض الدوري الشامل في جدولة زياراتهم إلى البلدان، وعلى الاضطلاع على وثائق الاستعراض الدوري الشامل قبل القيام ببعثاتهم، وعلى استخدام التوصيات الواردة في تقارير الاستعراض الدوري الشامل في رسائلهم المقبلة. وأشير إلى أن عملية الاستعراض الدوري الشامل سوف تخضع لإعادة نظر في سياق استعراض الجمعية العامة لعمل مجلس حقوق الإنسان.

٣٠- وناقش المشاركون أيضاً التحديات القائمة، وأشاروا إلى أن الاستعراض الدوري الشامل يكمِّل الآليات القائمة ولكنه ليس بديلاً لها. وينبغي ألا تحل النتائج التي يسفر عنها محل توصيات المكلفين بولايات التي لم تُدرج بين التوصيات التي قبلتها الدول أو لم يتم النظر فيها داخل الفريق العامل أو في الجلسة العامة. على أن متابعة المكلفين بولايات لنتائج الاستعراض الدوري الشامل ينبغي ألا تُخِل باستقلالهم.

جيم - العبر المستخلَصة والتطورات الأخيرة فيما يتعلق بالنُهُج المشتركة إزاء حالات حقوق الإنسان: متابعة الاجتماع السنوي الخامس عشر والتطورات التي حدثت في ٢٠٠٨/٢٠٠٩

٣١- أجرى المكلفون بولايات مناقشة لأساليب عملهم، ولا سيما النُهُج المشتركة إزاء حالات حقوق الإنسان، وذلك متابعةً لنقاش بدأ في الاجتماع السنوي الخامس عشر.

٣٢- وأشار المشاركون إلى مسؤولية جميع الإجراءات الخاصة، وفقاً للولاية التي أسندها إليها المجلس، عن اتخاذ تدابير فعالة لزيادة تعزيز وحماية حقوق الإنسان، وناقشوا تقديم إرشادات إلى لجنة التنسيق في وضع نهج ذي طابع منهجي أكبر إزاء الحالات التي قد يكون فيها تقديم إجابات جماعية من جانب الإجراءات الخاصة أمراً مُبرَّراً ومرغوباً فيه من دون المساس بالعمل المشترك الجاري الذي يقوم به بعض المكلفين بولايات. وطُلِب إلى اللجنة أن تضع في اعتبارها أن الحالات من هذا القبيل ينبغي أن تكون حالات شديدة الجسامة تنطوي على انتهاكات صارخة ومنهجية لحقوق الإنسان، بما في ذلك جرائم الحرب، والجرائم ضد الإنسانية، والإبادة الجماعية، أو على احتمال حدوث تلك الانتهاكات؛ أو حالات يجري فيها ارتكاب انتهاكات جسيمة أخرى لحقوق الإنسان أو التهديد بارتكابها، وتتداخل مع طائفة واسعة من الحقوق المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان؛ أو في الحالات التي لا يتم فيها تمكين المكلفين بولايات من القيام بعملهم أو التي يتم فيها التعرُّض لاستقلالهم.

دال - التخطيط والموارد

٣٣- قدم مسؤولون من دائرة الترجمة الفورية لدى شعبة خدمات المؤتمرات إلى المشاركين معلومات عن الترجمة الفورية. وأشير إلى أنه تم تحقيق تقدم كبير على الرغم من التزايد المطّرد في عبء العمل ومن التحدي الذي تمثِّله البعثات القطرية. ورُحِّب بقيام تعاون وثيق وبنّاء مع الأمانة. وشُجِّع على استخدام المبادئ التوجيهية المتعلقة بخدمات الترجمة الفورية خلال البعثات الموفدة مع آليات حقوق الإنسان. ولكي يكون التعاون ناجحاً، يجب إيلاء

اهتمام إلى المرحلة التحضيرية للبعثة وإلى تدبُّر الوقت. والطول المفرط لساعات العمل يمكن أن يُقلِّل من جودة الترجمة الفورية، وخاصة في البعثات الحساسة من الناحيتين السياسية والأمنية.

٣٤- وأشاد المكلفون بولايات بالخدمات الممتازة والمهنية التي يقدمها التراجمة الشفويون ونوّهوا بدعمهم الجوهري. وأشار المشاركون أيضاً إلى أن للبعثات المختلفة متطلبات مختلفة وإلى أن الترتيبات ينبغي أن تكون، بالتالي، مرنة. وتم خلال الحوار تقاسم الممارسات الجيدة، مثل استخدام الأجهزة المحمولة.

٣٥- وقدم ممثلون عن قسم الاتصالات في المفوضية السامية لحقوق الإنسان للمشاركين معلومات عن أهمية إصدار نشرات صحفية سهلة الاستعمال وعن استراتيجية القسم لتحسين صورة الإجراءات الخاصة في وسائط الإعلام. وناقش المشاركون خلال تبادل الآراء قضايا تتعلق بتوقيت النشرات الصحفية ومدى وصولها إلى الجمهور وما لها من آثار وعواقب على البعثات القطرية. ونوقشت أيضاً مقترحات تتعلق باستخدام أدوات اتصال أخرى استخداماً فعالاً.

٣٦- وقدم الرئيس المسؤول عن خدمات دعم وإدارة البرامج في المفوضية السامية لحقوق الإنسان ورئيس قسم الشؤون المالية وشؤون الميزانية للمشاركين معلومات عن الموارد المالية وما يتصل بها من تخطيط الزيارات القطرية، وناقشا عدداً من القضايا المحددة المتعلقة بتقديم الدعم الإداري إلى المكلفين بولايات في مجالي السفر والتأمين الطبي. ولفتا الانتباه إلى أن الأنشطة والمسؤوليات التي يعهد بها مجلس حقوق الإنسان إلى الإجراءات الخاصة قد ازدادت وأنه يتعين استيعاب معظمها ضمن الموارد القائمة.

٣٧- وناقش المكلفون بولايات القضايا اللوجستية فيما يتعلق بممارسة ولاياتهم، فضلاً عن الطلبات المتعلقة بتأشيرات الدخول ووثائق الهوية. وقدمت الأمانة معلومات مستكملة عن التقدم المحرَز والمفاوضات التي تُجرى مع الشركاء من أجل تحسين الشؤون المتعلقة بالسفر والشؤون المالية.

سابعاً - دمج نُهُج وآليات حقوق الإنسان في أعمال الإجراءات الخاصة

ألف - حماية الضحايا والشهود

٣٨- تباحث المشاركون في حماية الضحايا والشهود والمدافعين عن حقوق الإنسان الذين يتعاونون مع الإجراءات الخاصة، وأشاروا إلى أن هذه القضية تمس صميم عمل الإجراءات الخاصة وشدّدوا على أهمية ضمان عدم تعرُّض الأشخاص الذين ساعدوا في تقصي الحقائق وفي تقديم التقارير المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان للانتقام. ولئن كانت تقع على عاتق جميع المكلفين بولايات مسؤولية عدم إلحاق أي أذى بهؤلاء، كما يرد في عدد من الوثائق التوجيهية، فقد أشير إلى أن المسؤولية الرئيسية عن حمايتهم تقع على عاتق الدول.

٣٩- وتبادل المشاركون الخبرات والممارسات الجيدة في هذا الشأن، بما في ذلك الحصول على موافقة الضحايا والشهود إلى الحد الممكن، وآلية الرسائل بوصفها وسيلة للتدخل السريع. وسلّط المشاركون الضوء على مبدأ إبلاغ المصدر بمختلف الخيارات المتاحة لاستخدام المعلومات التي قدمها، وأحدها الغفلية. وأشاروا إلى التناقض بين توقعات الناس الذين يريدون التعاون معهم، وافتقارهم إلى الوسائل الكفيلة بتوفير الأمن للشهود والضحايا

وحمايتهم من الانتقام. ووُجِّه اهتمام الأمين العام إلى هذه المسألة. وأشار المشاركون أيضاً إلى أهمية زيادة الوعي فيما بين الموظفين الميدانيين للأمم المتحدة والجهات الفاعلة من غير الدول خلال الزيارات القطرية. ونوقشت الحاجة إلى مبادئ توجيهية لأجل المكلفين بولايات، بما في ذلك بشأن مسألة الأطفال ضحايا الانتقام.

باء - حقوق الإنسان وتغير المناخ

٤٠- استمع المشاركون إلى عرض قدمه ممثل مركز القانون البيئي الدولي بشأن اتباع نهج لحقوق الإنسان في معالجة تغير المناخ. فأشار إلى التحدي المتمثل في ضرورة معالجة تغير المناخ، وفي الوقت ذاته، ضمان إعمال وحماية حقوق الإنسان، وهو أمر يقتضي آليات وعمليات دمج تقوم على فهم القيمة المضافة لحقوق الإنسان وتسهم في الجهود المتعلقة بتغير المناخ. ودعا الإجراءات الخاصة إلى الاضطلاع بدور استباقي أنشط فيما يتعلق بهذه القضية. وأجرى المكلفون بولايات أيضاً نقاشاً على المستوى الفردي بشأن حقوق الإنسان وتغير المناخ.

٤١- وأعرب المشاركون عن بالغ قلقهم إزاء تأثير تغير المناخ بوصفه خطراً يتهدد الكثير من حقوق الإنسان التي تتناولها ولاياتهم. وعلى الرغم من أن عدداً من الولايات يتناول قضية تغير المناخ فقد أشار المشاركون إلى الافتقار إلى استراتيجية مشتركة وإلى الموارد اللازمة لمعالجة القضية معالجة فعالة ومنهجية. وأكدوا أيضاً أهمية اتباع نهج أكثر استناداً إلى حقوق الإنسان إزاء هذه القضية، وذلك بإعطاء الأولوية لحقوق أضعف الفئات واتخاذ تدابير من بينها تشجيع نقل التكنولوجيا من أجل مكافحة تغير المناخ.

جيم - حقوق الإنسان والإعاقة

٤٢- تبادل المشاركون الآراء مع رئيس اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، محمد الطراونة، فقال رئيس اللجنة إن اعتماد الاتفاقية يشكل حقبة جديدة لن يعود فيها الأشخاص ذوو الإعاقة يعانون من اللامساواة في تطبيق حقوق الإنسان، وإن من الأمور الجوهرية اتخاذ تدابير إيجابية لتمكين الأشخاص ذوي الإعاقة من التمتع بما لهم من حقوق الإنسان على قدم المساواة مع أفراد المجتمع الآخرين. ورحب بكون الإجراءات الخاصة قد أدرجت قضايا الإعاقة في جدول أعمالها وأشار إلى أن اللجنة تنظر في إدراج إشارة محددة إلى التعاون مع الإجراءات الخاصة في أساليب عملها.

٤٣- ورحب المشاركون باعتماد الاتفاقية وبإنشاء اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وأشاروا إلى ضرورة إدراج الاهتمام بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في ولاياتهم وإيجاد سبل معززة للتعاون. وأثار المكلفون بولايات قضايا تتعلق بشدة تأثر الأطفال المعوقين؛ وضحايا الإرهاب الذين يواجهون الإعاقات؛ وإمكانية ممارسة الأشخاص ذوي الإعاقة لأهليتهم القانونية؛ والأشخاص ذوو الإعاقة في حالات التراع أو ما بعد التراع الذين يعانون من إجهاد نفسي ناجم عن الصدمات أو الذين أصبحوا معوقين بدنياً نتيجة لتراع. وأعرب المشاركون أيضاً عن استعدادهم للتعاون مع اللجنة.

ثامناً – التعاون مع الهيئات المنشأة بمعاهدات حقوق الإنسان

٤٤- أجرى المشاركون تبادل آرائهم السنوي مع رؤساء الهيئات المنشأة بمعاهدات حقوق الإنسان حول مسائل تتعلق بتنسيق متابعة تنفيذ توصيات الإجراءات الخاصة وهيئات المعاهدات، بما في ذلك التوصيات الصادرة في سياق الاستعراض الدوري الشامل. وشاركت في رئاسة الاجتماع السيدة نائلة جبر، رئيسة اللجنة المعنية بالتمييز ضد المرأة.

٤٥- وقد أُبرزت الحاجة إلى التعاون المتبادل وأهمية هذا التعاون. فتتضمن ولايات الإجراءات الخاصة وهيئات المعاهدات قضايا متقاطعة وينبغي أن يدعم كل منها دور الآخر، وأن تشترك معاً في مبادرات من أجل تعزيز عدم تجزؤ حقوق الإنسان. وأشار رؤساء هيئات المعاهدات إلى أنه ينبغي للمكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة أن يقوموا، خلال زياراتهم القطرية، بدعم التوقيع والتصديق على الاتفاقيات وعلى البروتوكولات الملحقة بها، وأن يذكّروا الدول بالتزاماتها المتعلقة بالإبلاغ. ونوقشت الحاجة إلى مأسسة وتعميم متابعة تنفيذ توصيات الإجراءات الخاصة وهيئات المعاهدات، فضلاً عن التوصيات المقدمة في إطار الاستعراض الدوري الشامل. كما أشار رؤساء هيئات المعاهدات إلى أن تقارير الإجراءات الخاصة، ولا سيما الولايات القطرية، تشكل مصدر معلومات قيّمة لبحث تقارير الدول الأطراف ودعوا إلى إقامة حوار مستمر أنشط في هذا الشأن.

٤٦- وأبرز المشاركون ما تتسم به التعليقات العامة للجان من أهمية بالنسبة لعملهم. وينبغي أن تُدرج في عمل الإجراءات الخاصة أبعاد أو مجالات تركيز جديدة، كالهجرة مثلاً، وخاصة من جانب المكلفين بولايات تتعلق بالإسكان، والاتجار بالأشخاص، والأطفال الذين يعيشون في السجون مع والديهم؛ وضحايا التمييز في حالات النزاع أو ما بعد النزاع؛ والتعذيب؛ والسكن غير اللائق؛ وحالات الأشخاص ذوي الإعاقة.

٤٧- وأشار المكلفون بولايات على الهيئات المنشأة بمعاهدات بأن تطور تدريجياً قانون ومفاهيم حقوق الإنسان؛ بما في ذلك من خلال النظر في حقوق الإنسان وتغير المناخ، وأزمة الغذاء، والوقود الأحيائي، والأزمة المالية وغير ذلك من المسائل. وتنوي هيئات المعاهدات مواصلة دعوة المكلفين بولايات للمشاركة في الدورات العادية للجان وإشراكهم في أنشطة اللجان ومناقشاتها المواضيعية.

تاسعاً – المشاورات مع الجهات المعنية بالأمر

ألف – المشاورات مع المنظمات غير الحكومية والمنظمات الوطنية لحقوق الإنسان

٤٨- أجرى المشاركون مناقشة مع ممثلي منظمات المجتمع المدني والمنظمات الوطنية لحقوق الإنسان الذين دعيوا إلى مناقشة زيادة التفاعل من أجل تعزيز متابعة تنفيذ عمل الإجراءات الخاصة، بما في ذلك الرسائل والزيارات القطرية والدراسات المواضيعية. وأبرز كلا المكلفين بولايات وممثلي المجتمع المدني أهمية بذل مجهود مشترك لتحسين تقييم حالات حقوق الإنسان وتنفيذ التوصيات الصادرة عن الإجراءات الخاصة وهيئات المعاهدات وغيرها من آليات حقوق الإنسان.

٤٩- وأعرب جميع ممثلي المجتمع المدني والمنظمات الوطنية لحقوق الإنسان عن دعمهم القوي لنظام الإجراءات الخاصة. ومن بين القضايا المختلفة المطروحة العلاقة بين المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة ومجلس حقوق الإنسان؛ والشفافية والموضوعية في أعمال الفريق الاستشاري المعني باختيار المكلفين بولايات؛ والحاجة إلى آلية لمتابعة تنفيذ التوصيات؛ وأعمال الانتقام ضد الأفراد الذين يتعاونون مع آليات الأمم المتحدة؛ وضرورة التشاور مع المنظمات غير الحكومية المحلية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان بشأن الزيارات القطرية؛ والتزام الدول بتنفيذ التوصيات؛ وتعميم الولايات المواضيعية؛ وتأثير تغير المناخ على التمتع بحقوق الإنسان.

٥٠- وشدد ممثل اللجنة التنسيقية الدولية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ورئيس وحدة المؤسسات الوطنية في المفوضية السامية لحقوق الإنسان على الدور الأساسي الذي تضطلع به المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في تعزيز تنفيذ التوصيات الصادرة عن الآليات الدولية تنفيذاً فعالاً ومنسقاً. وأثيرت الحاجة إلى زيادة إشراك المكلفين بولايات في جميع مراحل الشراكة بين المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والإجراءات الخاصة، بما في ذلك إعداد وإجراء الزيارات القطرية، وتقديم الإجراءات الخاصة التقارير في مجلس حقوق الإنسان وفي سياق الاستعراض الدوري الشامل.

٥١- وشدد المكلفون بولايات على الدور الجوهري الذي تضطلع به منظمات المجتمع المدني والمنظمات الوطنية لحقوق الإنسان في عمل الإجراءات الخاصة، ولا سيما خلال الزيارات القطرية. وتتمتع المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ومؤسسات المجتمع المدني في الميدان بوضع يسمح لها بدعم تنفيذ التوصيات ومتابعة هذا التنفيذ. وناقش المكلفون بولايات الاقتراح القاضي بوجوب أن يتفاعل المجتمع المدني والإجراءات الخاصة تفاعلاً أكبر مع عملية الاستعراض الدوري الشامل. وحول علاقة الإجراءات الخاصة بالمجلس، أبرز المكلفون بولايات ضرورة تعزيز دعم استقلال المجلس وفعاليته؛ وأشاروا إلى التجارب الإيجابية وأضافوا أن رئيس المجلس قد رحب بمشاركتهم في الدورات الاستثنائية. كما شجع المشاركون المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية على توسيع نطاق دعمها للآليات.

باء - هيئات الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية

٥٢- عرضت مارتا سانتوس بايس، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف ضد الأطفال المعينة حديثاً، أولوياتها في تبادل لوجهات النظر مع المكلفين بولايات فأبرزت الإطار الذي وفرته توصيات دراسة الأمم المتحدة المتعلقة بالعنف ضد الأطفال وأكدت على أهمية تعميم جدول الأعمال على المستوى الوطني، وتحقيق تغيير في التشريعات لحظر جميع أشكال العنف ضد الأطفال، وتعزيز جمع وتحليل البيانات في كل بلد من البلدان. وشددت على ضرورة التعاون تعاوناً وثيقاً مع الجهات المعنية بالأمر، وتدعيم الشراكات مع منظمات الأمم المتحدة ومع هيئات وآليات حقوق الإنسان. وأكدت بوجه خاص على التعاون مع الإجراءات الخاصة وتوقعت تعزيز أوجه التآزر فيما بين الولايات، وتقاسم المعلومات، وتحديد الممارسات الجيدة، وتبادل التجارب بشكل مثمر لمنع جميع أشكال العنف ضد الأطفال ومكافحتها.

٥٣- وأعرب المشاركون عن اعتزامهم العمل بالتعاون الوثيق مع مكتبها وأشاروا إلى أن هناك ولايات مختلفة ستتناول قضية العنف ضد الأطفال بوصفها تتقاطع مع قضايا أخرى وتتطلب تعاوناً وثيقاً.

٥٤- وقدم المستشار الخاص للأمين العام المعني بمنع الإبادة الجماعية، فرنسيس دنغ، للمشاركين معلومات عن نهج ولايته الجامع والشامل. وأشار إلى أن السيادة ومسؤولية الحماية تقعان بالدرجة الأولى على عاتق الدول؛ وإذا تقاعست الدولة عن الحماية، فقد يكون من واجب المجتمع الدولي أن يتدخل. وتشكل الولاية أيضاً آلية إنذار مبكر إذ إن المستشار الخاص يقدم توصيات إلى الأمين العام وعن طريقه، إلى مجلس الأمن. وقال إن إنكار الجناة وأولئك الذين أنيطت بهم مسؤولية الحماية يمثل أحد التحديات الرئيسية.

٥٥- ويقوم المستشار الخاص بوضع إطار للتحليل كأساس لجمع المعلومات، متيحاً للحكومات، في الوقت نفسه، فرصة لفحص الذات. وسوف يساعد هذا الإطار على تحديد أفضل الممارسات. وأعرب السيد دنغ عن رغبته في العمل على نحو وثيق مع الإجراءات الخاصة وفي دعوتها إلى المشاركة في المشاورات وأعمال التدريب التي ينظمها مكتبه. وأشار إلى أن هناك حاجة إلى التعاون على نحو أكثر استدامة ومنهجية وإلى تآزر جهوده مع جهود الإجراءات الخاصة.

٥٦- وأعرب المكلفون بولايات عن استعدادهم للتعاون مع المستشار الخاص. وأبدى المشاركون اهتماماً بمؤشرات تحدد الحاجة إلى تدبير يتجاوز الرصد. وناقشوا أيضاً دور الدولة بوصفها عاملاً أساسياً في نشر العنف الذي يمس أضعف الفئات، وأشاروا إلى أن إحدى الظواهر الشائعة للإبادة الجماعية تتمثل في انعدام سيادة القانون، الذي يؤدي إلى تفاقم أوجه التباين.

المرفق

قائمة المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان وسائر المكلفين بولايات المدعوين لحضور الاجتماع السادس عشر

الولايات المواضيعية

المقررة الخاصة المعنية بالسكن اللائق كعنصر من عناصر الحق في مستوى معيشي مناسب وبالحق في عدم التمييز في هذا السياق
راشيل رولنيك (البرازيل)*

رئيسة – مقررة الفريق العامل المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي
جو فرانز (السويد)

رئيسة – مقررة الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي
مانويلا كارمينا كاستريو (إسبانيا)، ممثلة بالسيد مالك الحجي سو، نائب الرئيس (السنغال)*

المقررة الخاصة المعنية ببيع الأطفال وبغاء الأطفال واستخدام الأطفال في المواد الإباحية
نجاة مجد معلاّ (المغرب)*

المقرر الخاص المعني بالحق في التعليم
فرنور مونيوز فيلالوبوس (كوستاريكا)*

رئيس – مقرر الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي
سانتياغو كوركويرا (المكسيك)*

الخبير المستقل المعني بآثار الدين الخارجي وغيره من الالتزامات المالية الدولية للدول على التمتع الكامل بحقوق الإنسان، ولا سيما الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية
سيفاس لومينا (زامبيا)*

المقرر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفاً
فيليب ألستون (أستراليا)

الخبيرة المستقلة المعنية بمسألة حقوق الإنسان والفقر المدقع
ماريا ماجدالينا سيبولفيدا (شيلي)*

المقرر الخاص المعني بالحق في الغذاء
أوليفييه دي شوتر (بلجيكا)*

---

* حضر (ت) الاجتماع.

المقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير
فرانك ويليام لارو ليوي (غواتيمالا)*

المقررة الخاصة المعنية بحرية الدين أو المعتقد
أسما جاهانجير*

المقرر الخاص المعني بحق كل إنسان في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية
آناند غروفر (الهند)*

المقررة الخاصة المعنية بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان
مارغريت سيكاغيا (أوغندا)*

المقرر الخاص المعني باستقلال القضاة والمحامين
لياندرو ديسبوي (الأرجنتين)*

المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان والحريات الأساسية للشعوب الأصلية
جيمس أنايا (الولايات المتحدة الأمريكية)

ممثل الأمين العام المعني بحقوق الإنسان للمشردين داخلياً
والتر كيلين (سويسرا)

الفريق العامل المعني باستخدام المرتزقة كوسيلة لانتهاك حقوق الإنسان وإعاقة حق الشعوب في تقرير المصير
شايستا شاميم (فيجي) – ممثلاً بنجاة الحجاجي، عضو الفريق العامل (الجماهيرية العربية الليبية)

المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للمهاجرين
خورخي بوستامانتي (المكسيك)*

الخبير المستقل المعني بقضايا الأقليات
غاي ماكدوغال (الولايات المتحدة الأمريكية)*

المقرر الخاص المعني بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب
جيتو مويغاي (كينيا)*

الخبير المستقل المعني بحقوق الإنسان والتضامن الدولي
رودي رزقي (إندونيسيا)*

المقررة الخاصة المعنية بالأشكال المعاصرة للرق، بما في ذلك أسبابه وعواقبه
غولنارا شاهينيان (أرمينيا)*

المقرر الخاص المعني بحماية وتعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب
مارتن شاينن (فنلندا)*

المقرر الخاص المعني بالتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة
مانفريد نوفاك (النمسا)*

المقرر الخاص المعني بما يترتب على نقل وإلقاء المنتجات والنفايات السمية والخطرة بطريقة غير مشروعة من آثار ضارة بالنسبة للتمتع بحقوق الإنسان
أوكيشوكوو إيبيانو (نيجيريا)*

المقرر الخاص المعني بالاتجار بالأشخاص، ولا سيما النساء والأطفال
جوي نغوزي إزيلو (نيجيريا)*

الممثل الخاص للأمين العام المعني بحقوق الإنسان والشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال
جون روغي (الولايات المتحدة الأمريكية)

المقررة الخاصة المعنية بمسألة العنف ضد المرأة وأسبابه وعواقبه
ياكين إرتورك (تركيا)*

الخبيرة المستقلة المعنية بمسألة التزامات حقوق الإنسان المتعلقة بالحصول على مياه الشرب المأمونة وخدمات الصرف الصحي
كاتارينا دي ألبوكيركيه (البرتغال)*

الولايات القطرية

الخبير المستقل المعني بحالة حقوق الإنسان في بوروندي
أكيش أوكولا (كينيا)*

الممثل الخاص للأمين العام المعني بحقوق الإنسان في كمبوديا
سوريا براساد سوبيدي (نيبال)*

المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية
فيتيت مونتاربورن (تايلند)*

الخبير المستقل المعني بحالة حقوق الإنسان في هايتي
ميشيل فورست (فرنسا)*

المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في ميانمار
توماس أوخيا كوينتانا (الأرجنتين)*

المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧
ريتشارد فولك (الولايات المتحدة الأمريكية)

الخبير المستقل المعني بحالة حقوق الإنسان في الصومال
شمس الباري (بنغلاديش)*

المقررة الخاصة المعنية بحالة حقوق الإنسان في السودان
سيما سمر (أفغانستان)

ولايات أخرى

المستشار الخاص للأمين العام المعني بمنع الإبادة الجماعية
فرانسيس دنغ*

الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف ضد الأطفال
مارتا سانتوس بايس*

الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح
راديكا كوماراسوامي

- - - - -